مركز الميزان لحقوق الإنسان

من الميدان

تقرير حول انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لقواعد القانون الدولي الإنساني في تعاملها مع المدنيين في قطاع غزة خلال شهر يوليو 2012

فهرس المحتويات

مقدمة 3
توطئة قانونية 4
استخدام القوة المفرطة والمميتة: 8
استهداف الصيادين: 9
استهداف المدنيين قرب حدود الفصل: 10
القصف الصاروخي والمدفعي: 10
الاعتقال والحجز التعسفي: 12
الخاتمة 14

مقدمة

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي استهداف السكان المدنيين وممتلكاتهم في قطاع غزة خلال شهر يوليو من العام 2012، وارتكبت انتهاكات لمبادئ حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني. يستعرض هذا التقرير الانتهاكات الإسرائيلية وفق التسلسل الزمني لوقوعها، وذلك وفقاً لعمليات الرصد والتوثيق التي قام بها مركز الميزان لحقوق الإنسان في قطاع غزة.

ويتناول التقرير تصعيد قوات الاحتلال الإسرائيلي عدوانها تجاه السكان المدنيين في قطاع غزة، حيث استمرت قوات الاحتلال بتنفيذ غاراتها وعملياتها واستهدافها للمدنيين والمنازل والصيادين على حد سواء خلال شهر يوليو 2012، في اطار استخدامها القوة المفرطة والمميتة، دون أي اكتراث لمبادئ القانون الدولي، لاسيما مبدأ الضرورة العسكرية، ومبدأ التناسب، [1] حيث قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي، خلال الفترة التي يتناولها التقرير، (3) اشخاص من بينهم احد المتضامنين الاجانب، وأسفرت انتهاكات قوات الاحتلال عن اصابة (10) فلسطينين، كما اعتقلت قوات الاحتلال خلال الفترة التي يتناولها التقرير (5) اشخاص.

ويستعرض التقرير الانتهاكات الموجهة ضد الصيادين الفلسطينيين، سواء تلك التي تأتي في إطار الحصار الشامل الذي تفرضه قوات الاحتلال على القطاع، أو استهدافهم بإطلاق النار والتعدي على قواربهم وممتلكاتهم وإهانتهم في عرض البحر . وشهدت الفترة التي يغطيها التقرير استهداف تلك القوات للصيادين ومنعهم من مزاولة عملهم من خلال استمرار حرمانهم من تجاوز ما مسافته (3) أميال بحرية عن شاطئ غزة، واستهدافهم المتكرر بإطلاق النار وملاحقتهم بالزوارق الحربية المطاطية حتى شاطئ البحر. فقد رصد المركز خلال شهر يوليو (3) حالات استهداف للصيادين الفلسطينيين، وتخالف قوات الاحتلال بهذه الممارسات التزاماتها القانونية كقوة قائمة بالاحتلال في قطاع غزة، وتنتهك حقوق الصيادين في الحياة، والعمل.
ويبرز التقرير الاستهداف المنظم للمدنيين وممتلكاتهم في المناطق القريبة من الحدود، في إطار سعي قوات الاحتلال إلى فرض منطقة أمنية عازلة تصل إلى أكثر من كيلو متر على طول الحدود الشرقية والشمالية داخل القطاع. و يترتب على هذه الممارسة تداعيات خطيرة لجهة تهديد حياة سكان تلك المناطق والمزارعين ممن يملكون أراضي فيها، وحرمان عشرات الأسر من مصدر رزقها، واقتطاع نسبة مهمة من الأراضي المخصصة لأغراض الزراعة، بالنظر إلى أن الأراضي المستهدفة كافة هي أراضي زراعية وتمثل نسبة مهمة من مجموع الأراضي المخصصة لأغراض الزراعة في قطاع غزة. فقد سجل وقوع (9) حالات تم خلالها استهداف المدنيين قرب حدود الفصل الشمالية والشرقية. ما اسفر عن اصابة اثنين من المواطنين بجروح متفاوتة.

ويتناول التقرير الهجمات الصاروخية والمدفعية التي تستهدف مناطق مختلفة من قطاع غزة. حيث لا زالت هذه الهجمات تتسم بعدم مراعاتها لقواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة، حيث يظهر عدم مراعاتها بالأضرار التي تلحق بأرواح المدنيين وممتلكاتهم، بما في ذلك قصف منازل سكنية.
ويظهر التقرير مواصلة قوات الاحتلال سياسة الاعتقال التعسفي سواء من خلال توغلاتها في أراضي القطاع أو من خلال مطاردة الصيادين وعمال جمع الحصى والركام.
ويقدم التقرير معلومات إحصائية حول آثار الاعتداءات الإسرائيلية على قطاع غزة خلال شهر يوليو 2012، ويسعى إلى تسليط الضوء على الظروف التي وقعت فيها انتهاكات القانون الدولي من خلال سرده للطرق التي جرت عليها والظروف التي حدثت فيها.

[1] راجع المادة 35 من البرتوكول الإضافي الأول إلى اتفاقيات جنيف، لسنة 1977

توطئة قانونية

أصبحت الانتهاكات الإسرائيلية لقواعد القانون الدولي في المناطق الفلسطينية التي احتلها في العام 1967 أكثر تنوعاً وتعقيداً وعنفاً. وقد أخذت هذه الانتهاكات منحىً خاصاً منذ أن نفذت إسرائيل خطة الانفصال أحادي الجانب عن قطاع غزة، والتي انتهت بتاريخ 12 أيلول (سبتمبر) 2005. ويظهر ذلك جلياً من خلال عمليات المراقبة الميدانية التي يقوم بها مركز الميزان لحقوق الإنسان، حيث ترتكب قوات انتهاكات منظمة لأحكام اتفاقية جنيف الرابعة ومجمل قواعد القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان في قطاع غزة، مدعيةً أنها لم تعد قوة احتلال تتحمل مسئوليات قانونية تجاه القطاع بعد تنفيذ هذه الخطة . غير أن مجمل التحليل القانوني، بما في ذلك مداولات وقرارات مجلس الأمن الدولي والجمعية العامة للأمم المتحدة واللجنة الدولية للصليب الأحمر، يؤكد على أن إسرائيل واصلت ممارسة مستوى من السيطرة الفعلية على قطاع غزة يبقي عليها كدولة احتلال، بما يعنيه ذلك من انطباق قواعد القانون الدولي الإنساني المتعلق بالاحتلال على علاقتها بقطاع غزة.

يرمي القانون الدولي الإنساني، وبشكل خاص اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في أوقات الحرب للعام 1949، إلى توفير الحماية للمدنيين وممتلكاتهم أثناء حالات الحرب والنزاع المسلح والاحتلال. وعليه فإن دولة الاحتلال ليست مطلقة اليدين في استخدام ما تشاء م ن القوة أو الإجراءات أو السياسات في إدارتها للأراضي المحتلة، ويجب على الدوام أن تراعي إلى أقصى حد مصالح السكان المدنيين وحماية ممتلكاتهم وألا تغير من الوضع القانوني لتلك الأراضي.

ومن القواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني أن الأعيان المدنية (المباني والممتلكات المدنية) يجب أن تكون بمنأى عن أي استهداف من جانب القوات المحتلة ويحظر تماما التعرض لها ويجب أن تتوفر لها الحماية الكاملة. كما وأن هناك قيود صارمة وتحريم كامل لاستخدام وسائل قتالية وأسلحة معينة في العمليات الحربية وبالتأكيد في حالة احتلال الأراضي . كما يحظر معاقبة السكان جماعياً ومحاصرتهم ومنع أو عرقلة الإمدادات الإنسانية لهم. وبشكل أساسي إن استخدام القوة من جانب قوة الاحتلال يجب أن يراعي مبدأين أساسيين وهما:

- **مبدأ الضرورة العسكرية**

يجيز القانون الدولي، للقوات المتحاربة، عدم الالتزام ببعض الواجبات التي يلقيها القانون الدولي الإنساني عليها في بعض الحالات، بيد أن هذا التحلل ليس، ولا يمكن أن يكون، مطلقاً، بل هو محكوم بمجموعة من القيود التي يعتبر توفرها شرطاً لعدم الالتزام بالقواعد وفقط للمدة التي تتوافر فيها هذه الشروط. أحد هذه الشروط هو توفر ضرورة عسكرية قاهرة لا تترك للقوة القائمة بالاحتلال مناصاً من عدم الالتزام بالقواعد. وقد أجمع مفسرو اتفاقية جنيف الرابعة على أن مبدأ الضرورة العسكرية يعنى كل الإجراءات الضرورية التي تحقق هدفاً عسكرياً تقتضيه العمليات الحربية على الأرض. والاقتضاء هنا يعني أن تحقيق الهدف من الحرب لا يمكن أن يتأتى دون القيام بهذا العمل. كما يعني الاقتضاء (في بعض الأحيان) التحلل من بعض القيود، على أن لا يكون الهدف من التحلل هو أن يتخذ التدمير كعقوبة جماعية أو كرادع فقط. غير أن مبدأ الضرورة الحربية لا يمكن أن يستقيم دون التعامل معه بالتوازي مع مبادئ أخرى، كالتناسب والتمييز بين الأهداف المدنية والعسكرية، وعدم انتهاك قواعد القانون الدولي العرفي غير القابلة للانتقاص، مثل حظر التعذيب وتعمد استهداف المدنيين، والتهجير القسري وغيرها.

- **مبدأ التناسب والتمييز**

يأتي مبدأ التناسب كمقيد لمبدأ الضرورة الحربية، حيث أن وجود الضرورة الحربية، لا ينفي ضرورة أن تتناسب الأعمال العسكرية والأساليب والأسلحة المستخدمة مع الأهداف العسكرية المرجو تحقيقها، لذا فإنه يجب أن تبقى محظورة تلك الأعمال التي قد ينتج عنها خسائر في الأرواح والممتلكات، التي ليست لها علاقة بالعمليات أو بالنتائج المتوقع تحقيقها، أو التي يتوقع أن تلحق بالمدنيين وممتلكاتهم أضراراً كبيرة.

كما يجب على القوات المتحاربة – في سياق تنفيذها للعمليات الحربية – أن تميز بين الأهداف المدنية وغيرها من الأهداف، وكذلك التمييز في استخدام وسائل القوة، من حيث الأساليب أو الأسلحة المستخدمة، بما يضمن إحداث أقل أضرار ومعاناة ممكنة.

وتؤكد قواعد القانون الدولي على مجموعة من المبادئ الإنسانية التي يقصد بها حماية المدنيين وأرواحهم وكرامتهم، ومنحهم فرصة لعيش حياة اقرب ما يكون إلى الطبيعية حتى في ظل النزاع المسلح والاحتلال، بما في ذلك حماية وتشغيل الخدمات الأساسية، كالصحة والتعليم، والمياه وغيرها دون إبطاء. وتنص المادة 23 من الاتفاقية على أن كل طرف من الأطراف السامية المتعاقدة على الاتفاقية يجب أن يكفل "حرية مرور جميع إرساليات الأدوية والمهمات الطبية ومستلزمات العبادة المرسلة حصرا إلى سكان طرف متعاقد آخر المدنيين، حتى لو كان خصما. وعليه كذلك الترخيص بحرية مرور أي رسالات من الأغذية الضرورية، والملابس، والمقويات المخصصة للأطفال دون الخامسة عشرة من العمر، والنساء الحوامل أو النفاس".

وتنص المادة 33 من الاتفاقية على أنه "لا يجوز معاقبة أي شخص محمي عن مخالفة لم يقترفها هو شخصيا. تحظر العقوبات الجماعية وبالمثل جميع تدابير التهديد أو الإرهاب. السلب محظور. تحظر تدابير الاقتصاص من الأشخاص المحميين وممتلكاتهم."

وتحظر المادة 53 من الاتفاقية تدمير الممتلكات حيث تنص على أنه "يحظر على دولة الاحتلال أن تدمر أي ممتلكات خاصة ثابتة أو منقولة تتعلق بأفراد أو جماعات أو بالدولة أو السلطات العامة، أو المنظمات الاجتماعية أو التعاونية، إلا إذا كانت العمليات الحربية تقتضي حتما هذا التدمير."

وتعتبر المادتان 146 و147 من الاتفاقية من أهم موادها بالنظر إلى أنهما تحددان مجموعة من الجرائم كانتهاكات جسيمة للاتفاقية وهي ما تعتبر جرائم حرب، يجب ملاحقة مقترفيها وتقديمهم للمحاكمة في محاكم أي طرف من الأطراف السامية. تنص المادة 147 على أن الانتهاكات الجسيمة للاتفاقية تشمل"أحد الأفعال التالية إذا اقترفت ضد أشخاص محميين أو ممتلكات محمية بالاتفاقية: القتل العمد، والتعذيب أو المعاملة اللاإنسانية، بما في ذلك التجارب الخاصة بعلم الحياة، وتعمد إحداث آلام شديدة أو الإضرار الخطير بالسلامة البدنية أو الصحة، والنفي والنقل غير المشروع، والحجز غير المشروع، وإكراه الشخص المحمي على الخدمة في القوات المسلحة بالدولة المعادية، أو حرمانه من حقه في أن يحاكم بصورة قانونية وغير متحيزة وفقا للتعليمات الواردة في هذه الاتفاقية، وأخذ الرهائن، وتدمير واغتصاب الممتلكات على نحو لا تبرر هضرورات حربية وعلى نطاق كبير بطريقة غير مشروعة وتعسفية.

أما المادة 146 فتنص على "تتعهد الأطراف السامية المتعاقدة بأن تتخذ أي إجراء تشريعي يلزم لغرض فرض عقوبات جزائية فعالة على الأشخاص الذين يقترفون أو يأمرون باقتراف إحدى المخالفات الجسيمة لهذه الاتفاقية ... يلتزم كل طرف متعاقد بملاحقة المتهمين باقتراف مثل هذه المخالفات الجسيمة أو بالأمر باقترافها، وبتقديمهم إلى محاكمة، أيا كانت جنسيتهم. وله أيضا، إذا فضل ذلك، وطبقا لأحكام تشريعه، أن يسلمه إلى طرف متعاقد معنى آخر لمحاكمتهم مادامت تتوفر لدى الطرف المذكور أدلة اتهام كافية ضد هؤلاء الأشخاص."

سياسة الحصار والقانون الدولي:

تشكل القيود الإسرائيلية المفروضة على حركة السكان والبضائع حجر الزاوية في سياسة إسرائيل تجاه قطاع غزة ، وهي المسبب الرئيس لحدوث انتهاكات حقوق الإنسان في القطاع. فإلى جانب كون هذه السياسة تقييداً غير مشروع للحق الأساسي في الحركة والتنقل كما كفلته المواثيق الدولية لحقوق الإنسان،[2] فإنها تتسبب في وقوع انتهاكات خطيرة لجملة من الحقوق الأخرى. وأثبتت تجربة سنوات عديدة أن أثر هذه السياسة على الاقتصاد كان مدمراً، وهي بذلك تنتهك الحق في العمل [3]، والحق في التمتع بمستوى معيشي ملائم للفرد وأسرته[4]. كما يشكل فرض قيود على وصول إمدادات الغذاء، والوقود، والدواء والأجهزة والطواقم الطبية، والمواد التعليمية

[2] راجع المادة 13 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

[3] راجع المادة 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

[4] راجع المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. كما أقرت اللجنة الخاصة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، المنبثقة عن اللجنة الخاصة بمراقبة تطبيق أحكام العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التعليق العام الرابع الخاص بالحق في السكن، والذي يحدد فيه المواصفات الدنيا الواجب توافرها في السكن كي يصبح مناسباً من منظور حقوق الإنسان،

والمناهج الدراسية، والمعدات اللازمة للصرف الصحي وحماية البيئة، انتهاكات للحق في الغذاء [5]، والحق في التمتع بأعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة العقلية والجسمية [6] ، والحق في التعليم المناسب [7]، والحق في العيش في بيئة صحية، وهي مسئوليات تقع على عاتق إسرائيل كما قررت محكمة العدل الدولية في قرارها المتعلق بقانونية بناء جدار الفصل العنصري في الضفة الغربية، والذي أكدت فيه على أن إسرائيل تتحمل المسئولية عن إعاقة عمل السلطة الفلسطينية على احترام وتطبيق مسئولياتها، وأنها تتحمل هذه المسئوليات إذا لم تتمكن هذه السلطة من احترامها.

وتعتبر الإجراءات الإسرائيلية شكلاً متعدد الأوجه من أشكال العقاب الجماعي المفروض على سكان القطاع برمته. فهذه الإجراءات ليست موجهة ضد عدد محدود من الأشخاص لمبررات قانونية أو أمنية، بل هي تشكل القاعدة في السياسة الإسرائيلية، بينما يشكل السماح بالحركة والوصول استثناءً يتطلب ممارسته تصاريح خاصة تصدرها قوات الاحتلال الإسرائيلي في كل مرة يحتاج فيها شخص أو مواد إلى التحرك خارج أو داخل قطاع غزة. ويعتبر إيقاع العقوبات الجماعية انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي الإنساني، وبخاصةً للحمايات التي تفرضها اتفاقية جنيف الرابعة، وكذلك قواعد لاهاي المتعلقة بأعراف الحرب والاحتلال[8].

وبينما تستمر إسرائيل في الادعاء بأن احتلالها لقطاع غزة قد انتهى، وبالتالي انتهت مسئوليتها عن سلامة واحتياجات سكانه الإنسانية أيضاً، منذ فك الارتباط، تشكل الممارسات الإسرائيلية وقدرة إسرائيل على إغلاق قطاع غزة بالفعالية والشدة التي يصفها هذا التقرير أدلة على زيف هذا الادعاء وعدم استناده لأية أسس قانونية أو واقعية. وبموجب هذه السيطرة ومداها وقدرة إسرائيل على فرضها باستمرار يرتقي إلى مستوى السيطرة الفعلية الكاملة، فإن حالة الاحتلال والمسئوليات التي تترافق معها مستمرة. وعليه فإن يتوجب على إسرائيل مراعاة الواجبات التي يفرضها القانون الدولي الإنساني على قوة الاحتلال اتجاه السكان المدنيين في الإقليم الذي تحتله، وكذلك الواجبات التي تفرضها اتفاقيات حقوق الإنسان الدولية على جميع الدول والتي تشمل كافة الأراضي التي تخضع لسلطانها القضائي.

وبينما تدعي إسرائيل أن لها الحق في تقييد حرية الحركة ضد "كيان معادي" لا تسيطر عليه مثل قطاع غزة، فإن وثائق المحكمة الإسرائيلية العليا (قضية البسيوني) توضح موقف الحكومة الإسرائيلية تجاه سياسة الحصار، حيث اعتبرت إجراءات الحصار جزء من "حرب اقتصادية" ضد قطاع غزة بأكمله وأنها تهدف إلى تحقيق أهداف سياسية وليس أمنية من خلال سياسة العقاب الجماعي هذه، وهو ما يؤكد انتهاك الحصار للقانون الدولي، كما أكدت عليه اللجنة الدولية للصليب الأحمر.

ويحدد التعليق معايير مهمة يمكن تلخيصها على النحو الآتي: الضمان القانوني لشغل المسكن، توفير الخدمات والمواد والمرافق والهياكل الأساسية، القدرة على تحمل الكلفة، الصلاحية للسكن، إتاحة إمكانية الحصول على السكن، السكن الملائم من الناحية الثقافية.

[5] راجع المادة 25 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 11 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

[6] راجع المادة 12 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

[7] راجع المادة 26 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 13 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

[8] راجع المواد (المواد 33، 49، 53، 146 و147) من اتفاقية جنيف الرابعة المؤرخة في 12 آب (أغسطس) 1949 والمواد (51 و52) من البروتوكول الإضافي الأول الملحق باتفاقيات جنيف، المؤرخ في 8 يونيو 1977.

خلاصة إحصائية

تشكل المعلومات الواردة في هذا التقرير معلومات أساسية، يستطيع الباحث أو المهتم أن يرجع إلى المركز للحصول على معلومات توثيقية وافية حول كل حادث يرد في هذا التقرير. ويظهر التقرير استمرار الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني من خلال استعراضه للمعطيات الميدانية التي تشير إلى:

- استمرار أعمال القتل خارج نطاق القضاء وتعمد القتل باستخدام قوة غير متناسبة وهجمات عشوائية؛
- استمرار الاعتداءات الموجهة ضد الصيادين، واستمرار حرمانهم من الصيد من خلال منعهم من تجاوز الأميال الثلاثة؛
- استمرار الممارسات الهادفة إلى فرض منطقة أمنية عازلة؛
- استمرار الاعتداءات الموجهة ضد المدنيين الفلسطينيين، قرب حدود الفصل (المزارعين، صائدي العصافير، رعاة الأغنام، جامعي الحصى والحجارة والحديد الخردة والبلاستيك، جامعي الحطب)، واستمرار حرمانهم من مزاولة أعمالهم بحرية؛
- استمرار استهداف التجمعات السلمية، المناهضة لفرض منطقة أمنية عازلة؛
- استمرار عمليات الاعتقال التعسفي؛
- استمرار الحصار والإغلاق المشدد الذي ينتهك حرية حركة البضائع والإفراد؛

جدول إحصائي موجز حول الانتهاكات التي ارتكبتها قوات الاحتلال خلال شهر يوليو 2012

عدد القتلى	**3**
عدد الجرحى	**10**
عدد التوغلات	**3**
عدد الاعتداءات بحق الصيادين	**3**
عدد حالات الاعتقال	**5**

❖ **استخدام القوة المفرطة والمميتة**

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال شهر يوليو 2012، عدوانها المنظم بحق الفلسطينيين في مناطق مختلفة من قطاع غزة ، في اطار استخدامها القوة المفرطة والمميتة، دون أي اكتراث لمبادئ القانون الدولي، لاسيما مبدأ الضرورة العسكرية، ومبدأ التناسب،[9] حيث قتلت قوات الاحتلال الإسرائيلي، خلال الفترة التي يتناولها التقرير، (3) أشخاص من بينهم احد المتضامنين الأجانب، واصابة (6) أخرين، اصيبوا بجراح متفاوتة.

يستعرض التقرير الانتهاكات التي وثقها مركز الميزان لحقوق الإنسان ضمن هذا السياق على النحو الآتي:

- قصفت الأليات التابعة لقوات الاحتلال الإسرائيلي بأربعة قذائف مدفعية، عند حوالي الساعة 6:40 من صباح يوم الخميس الموافق 2012/7/12، سيارة من نوع (فولكس وجن)، كانت تسير في المنطقة الشرقية من حي الشجاعية، أسفر عن إصابة ثلاثة من ركابها وصفت اصابة احدهم بالخطيرة. كما استهدفت أحد المواقع التابعة للمقاومة يقع جنوب شرق حي الزيتون، وقد أسفر ذلك عن مقتل / **محمود محمد اسماعيل الهيقي (27 عاما)**، من سكان حي الزيتون وإصابة اثنين آخرين.
- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة في أبراج المراقبة المنتشرة على حدود الفصل الشمالية، نيران أسلحتها الرشاشة، كما أطلقت المدفعية المتواجدة داخل الحدود قذيفة واحدة، عند حوالي الساعة 12:30 من بعد ظهر يوم الجمعة الموافق 2012/7/13، تجاه المنطقة الحدودية الزراعية الكائنة شمال حي السيفا شمالي غرب بيت لاهيا في محافظة شمال غزة، ما تسبب في مقتل أحد الشبان الذي تواجد في المكان، وأفادات المصادر الطبية أن الشهيد وصل أشلاء ممزقة خاصة منطقة البطن، ما ساهم في تأخر التعرف على هويته منذ وصوله مستشفى كمال عدوان، حيث تم التعرف عليه مساء يوم الاثنين الموافق 2012/7/16، وهو أحد المتضامنين الأجانب مع الشعب الفلسطيني، دخل القطاع قبل أيام، أندونيسي الجنسية، اسمه: **شيخ الدين قمردار**. وتفيد التحقيقات الميدانية أن اسعاف تابع لجمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وصل المنطقة الحدودية بعد تنسيق أمني تم ما بين اللجنة الدولية للصليب الأحمر وقوات الاحتلال عند حوالي الساعة 10:00 من صباح يوم السبت الموافق 2012/7/14، ثمّ عثر على جثة الشهيد– على بعد عشرات الأمتار من الحدود الشمالية،– ثمّ نقل للمستشفى حيث وصله عند حوالي الساعة 11:00 من صباح السبت نفسه.
- سلّمت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على معبر بيت حانون (إيرز)، عند حوالي الساعة 10:00 من صباح يوم الثلاثاء الموافق 2012/7/24، مكتب التنسيق التابع لهيئة الشئون المدنية، جثمان الشهيد: **جهاد خميس حسن شلوف (34 عاماً)**، وبعد عرضه الجثة على الطبيب في مستشفى الشفاء سلم لذويه لإجراء مراسم الدفن. وتفيد التحقيقات الميدانية أن الشهيد من سكان عزبة بيت حانون، ووفقاً لإفادة شقيقه حاتم: فقد كان جهاد معتقلاً لدى قوات الاحتلال لمدة خمس سنوات وأفرج عنه قبل ثلاثة أشهر، وبعد خروجه غادر القطاع إلى جمهورية مصر العربية إلى أقرباء له في شبه جزيرة سيناء، وهناك قرر والشاب: جهاد عادل عبد العزيز أبو مغصيب (22 عاماً)، التسلل من الحدود المصرية الإسرائيلية لغرض العمل، وصباح يوم الجمعة الموافق 2012/7/13 أطلقت قوات الاحتلال المتواجدة قرب الحدود المصرية الإسرائيلية النار تجاههما فأصابوهما في الاطراف السفلية من الجسم، ونقلوهما للعلاج في أحد المستشفيات الإسرائيلية. وبتاريخ 2012/7/15 تلقت العائلة اتصالاً هاتفياً من أبو مغصيب المعتقل لدى قوات الاحتلال أبلغهم فيه بوفاة جهاد متأثراً بجراحه.

[9] راجع المادة 35 من البرتوكول الإضافي الأول إلى اتفاقيات جنيف، لسنة 1977

❖ **استهداف الصيادين**

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي اعتداءاتها بحق الصيادين الفلسطينيين في قطاع غزة، حيث تفرض منطقة صيد ضمن نطاق ثلاثة أميال بحرية فتحرمهم من الوصول لأماكن الصيد الوفيرة، وتواصل إطلاق النار تجاههم وتجاه قواربهم، وتخرب معداتهم وشباكهم، وتواصل اعتقالهم والاستيلاء على قواربهم. فقد رصد المركز خلال شهر يوليو (3) حالات استهداف للصيادين الفلسطينيين، وتخالف قوات الاحتلال بهذه الممارسات التزاماتها القانونية كقوة قائمة بالاحتلال في قطاع غزة، وتنتهك حقوق الصيادين في الحياة، والعمل.

ويستعرض التقرير احصائيات واخباريات الانتهاكات بحق الصيادين الفلسطينيين على النحو الآتي:

- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 6:00 من صباح يوم الأربعاء الموافق 2012/7/25 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال غرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية – شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.

- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 7:10 من صباح يوم السبت الموافق 2012/7/28 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال غرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية – شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.

- فتحت زوارق الاحتلال الحربية التابعة لسلاح البحرية الإسرائيلية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 7:00 من صباح يوم الأحد الموافق 2012/7/29 تجاه مراكب الصيادين الفلسطينيين التي تواجدت في عرض البحر شمال غرب منطقة الواحة– القريبة من حدود الفصل المائية – شمالي غرب بيت لاهيا. دون أن يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.

❖ **استهداف المدنيين قرب حدود الفصل**

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال الفترة التي يتناولها التقرير، استهداف المناطق المحاذية لحدود قطاع غزة الشرقية والشمالية، مستهدفة كل ما يتحرك في تلك المناطق من خلال اطلاق النار العشوائي، او من خلال توغل آليات الاحتلال وتجريف عشرات الدونمات من الأراضي الزراعية،. ووفقاً لتوثيق مركز الميزان لحقوق الإنسان فقد سجل وقوع (9) حالات تم خلالها استهداف المدنيين قرب حدود الفصل الشمالية والشرقية. ما اسفر عن اصابة اثنين من المواطنين بجروح متفاوتة. و يترتب على هذه الممارسة تداعيات خطيرة لجهة تهديد حياة سكان تلك المناطق والمزارعين ممن يملكون أراضي فيها، وحرمان عشرات الأسر من مصدر رزقها، واقتطاع نسبة مهمة من الأراضي المخصصة لأغراض الزراعة، بالنظر إلى أن الأراضي المستهدفة كافة هي أراضي زراعية وتمثل نسبة مهمة من مجموع الأراضي المخصصة لأغراض الزراعة في قطاع غزة.

حالات التوغل واستهداف المدنيين قرب حدود الفصل خلال شهر يوليو من العام 2012:

- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة في أبراج المراقبة المحيطة بمعبر بيت حانون (إيرز) على حدود الفصل الشمالية، نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 11:30 من صباح يوم الخميس الموافق 2012/7/5، تجاه عدد من جامعي الحديد الخردة والبلاستيك والحجارة، الذين تواجدوا مكان المنطقة الصناعية المدمرة في محيط ايرز، ما تسبب في إصابة أحدهم، وهو: محمود رشدي عبد اخروات (22 عاماً)، بعيار ناري في الفخذ الأيمن، ووصفت المصادر الطبية في مستشفى بيت حانون جراحه بالمتوسطة. وتفيد التحقيقات الميدانية أن الجريح من سكان منطقة السكة في بيت حانون.

- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة داخل الشريط الحدودي الفاصل شرق مدينة خان يونس نيران أسلحتها الرشاشة بكثافة، واطلقت عدد من القذائف المدفعية عند حوالي الساعة 9:00 من صباح يوم السبت الموافق 2012/7/7، تجاه الاراضي الزراعية، شرق بلدة الفخاري شرقي محافظة خان يونس، استمر اطلاق النار بشكل متقطع لعدة ساعات، ولم يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.

- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة داخل الشريط الحدودي الفاصل شرق مدينة خان يونس نيران أسلحتها الرشاشة بكثافة، عند حوالي الساعة 7:00 من صباح يوم الاحد الموافق 2012/7/8، تجاه الاحياء السكنية والاراضي الزراعية، شرق بلدة خزاعة شرقي محافظة خان يونس، استمر اطلاق النار لمدة 30 دقيقة تقريباً، ولم يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار.

- أطلقت طائرات الاحتلال المروحية نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 3:10 من فجر يوم الثلاثاء الموافق 2012/07/10، تجاه الحقول الزراعية شرق مدينة خان يونس، وتحديدا تجاه الحقول الزراعية شرق بلدة القراة، وبلدة عبسان الجديدة وبلدة عبسان الكبيرة، شرق خان يونس، استمر اطلاق النار لعدة دقائق، ولم يبلغ عن وقوع إصابات أو أضرار ولكن صوت وإطلاق النار دب الخوف والهلع في صفوف السكان المدنيين لاسيما الأطفال والنساء منهم.

- توغلت قوات الاحتلال الإسرائيلية معززة بعدد من الاليات العسكرية، عند حوالي الساعة 9:20 من صباح الثلاثاء الموافق 2012/07/10، انطلاقا من حاجز (كسوفيم)، مسافة تقدر بحوالي 300 متر، شمال شرق بلدة القرارة، شرق مدينة خان

يونس، واتجهت الاليات جنوباً مسافة تقدر بحوالي 1500 متر، تجاه بلدة عبسان الجديدة، وتخلل عملية التوغل إطلاق نار متقطع، وشرعت الجرافات المصاحبة للقوة العسكرية بأعمال تسوية في الأراضي الواقعة بمحاذاة حدود الفصل، وعند حوالي الساعة 12:30 ظهر اليوم نفسه اعادت قوات الاحتلال الاسرائيلي انتشارها الى داخل الشريط الحدودي الفاصل شرق خان يونس.

- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة في برج المراقبة الكائن شرق مقبرة الشهداء الاسلامية، نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 6:45 من صباح يوم الجمعة الموافق 2012/7/13، تجاه الأراضي الزراعية القريبة من حدود الفصل الشرقية الواقعة في محيط المقبرة شرقي جباليا في محافظة شمال غزة، ما دفع المزارعين الذين تواجدوا في مزارعهم إلى ترك أعمالهم ومغادرة المنطقة، دون وقوع اصابات أو أضرار.

- توغلت قوات الاحتلال الإسرائيلي معززة بدبابتين وجرافتين، عند حوالي 5:45 من صباح يوم الخميس الموافق 2012/7/12، انطلاقا من حدود الفصل للمنطقة الشرقية الواقعة شرق حي الشجاعية، بمدينة غزة، تحت إطلاق للنيران بشكل متقطع، وعند حوالي الساعة 9:20 من صباح نفس اليوم انسحبت لداخل حدود الفصل.

- توغلت قوات الاحتلال الإسرائيلي، بقوة مكونة من (8) آليات عسكرية، عند حوالي الساعة 8:00 من صباح يوم الخميس الموافق 2012/7/12 إنطلاقاً من حدود الفصل الشرقية، في منطقة أحواض الصرف الصحي قيد الإنشاء شمال شرق مقبرة الشهداء الاسلامية شرقي جباليا في محافظة شمال غزة، بشكل محدود– لمسافة تقدر بـ 400 متراً من الحدود– وباشرت الجرافات المصاحبة للقوة بتسوية أراضٍ سبق تجريفها في المنطقة، وسط إطلاق للنيران تجاه عمال الأحواض– المقدر عددهم بـ300 عاملاً– والمزارعين الذين تواجدوا في مزارعهم القريبة من مكان التوغل، ما دفعهم إلى مغادرة المكان وترك أعمالهم، دون وقوع إصابات أو أضرار. هذا وانسحبت القوات المتوغلة من المنطقة عند حوالي الساعة 13:30 من اليوم نفسه.

- فتحت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة في أبراج المراقبة المنتشرة على حدود الفصل الشمالية، نيران أسلحتها الرشاشة، عند حوالي الساعة 11:30 من صباح يوم الأربعاء الموافق 2012/7/25، تجاه المزارعين الفلسطينيين المتواجدين في مزارعهم الكائنة– مكان مخلاة ايلي سيناي– في منطقة السيفا شمال غرب بيت لاهيا في محافظة شمال غزة، ما تسبب في إصابة المزارع: صالح محمود أحمد اخليّل (34 عاماً)، بعيار ناري في ساقه اليمنى، ووصفت المصادر الطبية في مستشفى كمال عدوان جراحه بالخطيرة نظراً لقطع في الوريد، وحوّل لتلقي العلاج الملائم في قسم العناية المركزة في مستشفى الشفاء بمدينة غزة. وتفيد التحقيقات الميدانية أن المزارع كان يرعى مزرعة العائلة حين استهدافه، ولم يتواجد قربه أو في محيطه أي شخص، بما يعني أنه استهدف بشكل متعمد، بينما كان يتواجد على بعد (500) متراً من الحدود.

❖ **القصف الصاروخي والمدفعي**

واصلت قوات الاحتلال الإسرائيلي هجماتها الصاروخية والمدفعية التي تستهدف مناطق مختلفة من قطاع غزة . وتتسم هذه الهجمات بالعشوائية لجهة عدم اكتراثها بالأضرار التي تلحق بالمدنيين وممتلكاتهم بما في ذلك قصف منازل سكنية. وتتسبب في إصابة مواطنين بجروح وشظايا، وإلحاق أضرار مادية في منازل ومنشآت مدنية. كما تبث عمليات القصف حالة من الرعب والهلع في نفوس السكان المدنيين، لاسيما الأطفال والنساء منهم خاصة الهجمات الليلية.

يستعرض التقرير حالات القصف الصاروخي والمدفعي على النحو الآتي:

- أطلقت طائرات الاحتلال الإسرائيلي صاروخين، عند حوالي الساعة 6:00 صباح الإثنين الموافق 2012/7/2، استهدفت فيه مركبة كانت تسير على الشارع الواقع شمال معسكر دير البلح، ولم يسجل إصابات أو أضرار في المركبة المستهدفة. حيث سقط أحدهما وسط الطريق الفاصل بين مدرستي بنات دير البلح الإعدادية (أ–ب)، ومدرسة دير البلح الابتدائية المشتركة (ب)، فيما سقط الصاروخ الثاني في أرض فضاء تقع بمحاذاة الطريق، علماً أن بعض الشظايا سقطت في مدرسة بنات دير البلح الإعدادية (أ–ب)، ولم يسجل أضرار في أي من المدرستين، فيما تسبب القصف في وقوع أضرار جزئية في نوافذ منزلين سكنيين يعودان لكلاً من سليمان عبيد عبد الله المصدر البالغ من العمر (47 عاماً)، وطارق عبيد عبد الله المصدر البالغ من العمر (49 عاماً).

- قصفت طائرات الاحتلال الحربية عند حوالي الساعة 1:45 من فجر يوم الثلاثاء الموافق 2012/07/10، موقع تدريب تابع لحركة الأحرار في منطقة المحررات غرب خان يونس، أسفر القصف عن اضرار مادية في الموقع فيما لم يبلغ عن وقوع أي إصابات في الأرواح.

❖ **الاعتقال والحجز التعسفي**

واصلت قوات الاحتلال سياسة الاعتقال التعسفي بحق الفلسطينيين من سكان قطاع غزة، سواء من خلال توغلاتها في أراضي القطاع أو من خلال مطاردة الصيادين واختطافهم من عرض البحر. أو من خلال استخدام المعابر كمصائد للفلسطينيين حيث تستغل حاجتهم الماسة للسفر لغرض العلاج فتعتقلهم أو تبتزهم بالرغم من إصدارها التصاريح اللازمة لهم. وفي هذا السياق اعتقلت قوات الاحتلال خلال الفترة التي يغطيها التقرير (5) فلسطينيين.

يستعرض التقرير حالات الاعتقال على النحو الآتي:

- اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة على معبر بيت حانون (إيرز)، المريض: وائل كامل محمد الطويل (40 عاماً)، عند حوالي الساعة 08:00 من صباح يوم الأحد الموافق 2012/7/8، أثناء ذهابه لمقابلة جهاز المخابرات الإسرائيلية بغرض العلاج، وهو يعاني من انزلاق غضروفي في الظهر وهو من سكان منطقة الجلاء في محافظة غزة، وتفيد التحقيقات الميدانية أن المخابرات الإسرائيلية أبلغت عائلة الطويل بأنه معتقل في سجن عسقلان عند حوالي الساعة 10:00 من مساء الأحد نفسه، وأفادت زوجة الطويل أنه ذهب صباح يوم الخميس 2012/7/5 بغرض مقابلة المخابرات الإسرائيلية واحتجز لساعات قبل أن يعود مساء الخميس نفسه، وتواصلت الشؤون المدنية مع الاحتلال فأبلغهم بمقابلة الطويل مرة آخري، وذهب في الموعد صباح الأحد ولم يعد.

مقتطفات من إفادة مشفوعة بالقسم صرّح بها للمركز، المواطنة سها زكي محمد الطويل: على النحو الآتي:

أنا المواطنة سها زكي محمد الطويل، أبلغ من العمر (35 عاماً)، متزوجة من السيد وائل كامل محمد الطويل (40 عاماً)، ويعمل نقيب في الخدمات الطبية في السلطة السابقة، وأسكن مع عائلتي المكونة من (7 أفراد). يعاني زوجي منذ حوالي 8 سنوات من آلام في الظهر، وقد قابل عدة أطباء في قطاع غزة، كانت آخرهم الطبيبة منى يوسف محمود كسكين، وهي طبيبة جراحة أعصاب، ووفقاً للتقرير الطبي الصادر عنها بتاريخ 2012/5/27 فإن زوجي يعاني من آلام مزمنة بالظهر تمتد إلى الساقين وبخاصة الساق اليسرى مع خذلان وتنميل شديد الأشعة المقطعية للظهر، بينت وجود انزلاق غضروفي قطني ما بين الفقرات القطنية الرابعة والخامسة مع بداية تكلس في الغضروف يحتاج إلى جراحة، لاحظت بأن زوجي مقتنعاً بعدم جدوى العلاج داخل مستشفيات قطاع غزة، وبدأ بعمل الإجراءات اللازمة للحصول على تحويلة طبية تضمن له العلاج اللازم، وبتاريخ 2012/6/20، أعطته دائرة العلاج بالخارج التابعة لوزارة الصحية موعداً للعلاج في مستشفى المقاصد الخيرية الإسلامية بالقدس موعداً للعلاج بتاريخ 2012/7/5، ومن ثم قدم الأوراق اللازمة في مقر الهيئة العامة للشؤون المدنية (مكتب تنسيق الصحة)، للحصول على تصريح بالسماح له بالسفر، بقي ينتظر إبلاغه بقرار السماح، وقبل موعد دخول المستشفى بأيام تلقى اتصال هاتفي من أحد موظفي مكتب تنسيق الصحة، حيث أخبره بأن يتوجه بتاريخ 2012/7/5 (موعد العلاج بالمستشفى) إلى معبر بيت حانون لمقابلة المخابرات الإسرائيلي، وبالفعل عند حوالي الساعة 8:00 من صباح يوم الخميس الموافق 2012/7/5 توجه زوجي إلى معبر بيت حانون (إيرز)، وعند حوالي الساعة 6:00 من مساء اليوم نفسه عاد زوجي إلى المنزل، بدت على وجهه علامات الإرهاق، سألته عن ما حدث معه، فأخبرني بأنه تم تفتيشه بالكامل، وتعرض للتحقيق، وأخبرني أيضاً بأنه تعرض للضرب على الوجه ولشد الشعر في محاولة منهم للحصول على الرقم السري لبريده الإلكتروني وحسابه على موقع الفيس بوك، وبأنه احتجز داخل زنزانة، حتى تم الإفراج عنه، مكث زوجي في المنزل ليلة الخميس وليلة الجمعة، وفي صباح يوم السبت الموافق 2012/7/7 تلقى زوجي اتصال آخر من أحد موظفي مكتب تنسيق الصحة، حيث أخبره بأن يتوجه إلى معبر بيت حانون لمقابلة المخابرات الإسرائيلية في يوم الأحد الموافق 2012/7/8، وبالفعل عند حوالي الساعة 8:00 من صباح يوم الأحد توجه زوجي إلى معبر بيت حانون، وعند حوالي الساعة العاشرة من مساء اليوم نفسه تلقيت إتصالاً هاتفياً من أحد الأشخاص والذي لم يعرف عن نفسه، حيث أخبرني بأن زوجي معتقل حالياً في سجن عسقلان داخل إسرائيل وبأنه سيقدم خلال الأيام القادمة للمحاكمة أمام محكمة بئر السبع، وطلب مني أن أوكل محامي للدفاع عنه، وأنا الآن لا أعرف أي شئ عن زوجي.

- اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة قرب حدود الفصل، عند حوالي الساعة 16:00 من يوم الأحد الموافق 2012/7/8، اثنين حاولا اجتياز حدود الفصل من المنطقة الواقعة شمال شرق مخيم البريج، وهما محمد أيمن محمد العواودة البالغ من العمر (17 عاماً)، أحمد كامل سلمان العواودة البالغ من العمر (23 عاماً)، ولا يزالا رهن الاعتقال.
- اعتقلت قوات الاحتلال الإسرائيلي المتمركزة في معبر بيت حانون (إيرز)، المريض: روحي فؤاد حسين قرقز (41 عاماً) من سكان بلدة جباليا في محافظة شمال غزة، صباح يوم الأحد الموافق 2012/07/15، بعد ذهابه في وقت مبكر لمقابلة المخابرات الإسرائيلية بناء على طلب الأخيرة للنظر في منحه تصريح للمرور عبر معبر بيت حانون (إيرز) للوصول إلى مستشفى المقاصد الخيرية في القدس لغرض تلقي العلاج، حيث يعاني المريض قرقز من اختلالات الغضروف الهلالي بالركبة، وحصل على حجز في مستشفي المقاصد الخيرية بالقدس بتاريخ 2012/5/31 وحدد موعد دخوله المستشفي بتاريخ 2012/6/6، وتقدم بطلب إلى مكتب تنسيق الصحة الكائن مقره في مكتب الشئون المدنية بمدينة غزة بتاريخ 2012/5/31 وذلك للحصول على تصريح من السلطات الإسرائيلية يخوله عبور معبر بيت حانون (ايرز) شمال غزة للوصول إلى المستشفي. وبتاريخ 2012/7/12 طلبت المخابرات المريض لمقابلتها في معبر بيت حانون (ايرز) لتقرر منحه التصريح اللازم من عدمه، وبالفعل توجه قرقز صباح الأحد إلى المعبر ولم يعد إلى بيته. وفي حوالي الساعة السادسة من مساء اليوم نفسه اتصل شخص مجهول عرف عن نفسه بأنه من المخابرات الإسرائيلية وأخبر ذوى المريض بأنه معتقل في سجن عسقلان للتحقيق معه، وهو ما زال معتقلاً حتى اللحظة.

الخاتمة

يظهر التقرير استمرار الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني في قطاع غزة؛ من خلال استمرار أعمال القتل وإطلاق النار دون تمييز وتعمد استهداف المدنيين؛ واستمرار الاعتداءات الموجهة ضد الصيادين ؛ واستمرار حرمانهم من الصيد من خلال منعهم من تجاوز الأميال الثلاثة، بما في ذلك اعتقالهم والاستيلاء على مراكبهم. كما يظهر استمرار الممارسات الهادفة إلى فرض منطقة أمنية عازلة، أعلنت قوات الاحتلال أنها تبلغ 300 متراً على امتداد حدود القطاع فيما وصلت إلى أكثر من كيلومتر داخل القطاع على أرض الواقع.

مركز الميزان لحقوق الإنسان يجدد استنكاره استمرار وتصاعد الانتهاكات الإسرائيلية الموجهة ضد المدنيين الفلسطينيين في قطاع غزة واستمرار القيود التي تفرضها على السكان في إطار الحصار الشامل الذي ينتهك القانون الدولي. كما يجدد استنكاره للانتهاكات الموجهة ضد الصيادين؛ واستمرار حرمان المرضى من حقهم في الوصول إلى المستشفيات وتلقي العلاج والرعاية الصحية المناسبة؛ ومواصلة الاعتقالات التعسفية والاستهداف المتعمد والمنظم لعمال جمع الحصى والركام، الذين دفعهم الفقر إلى البحث عن وسائل خطيرة للحصول على مصدر للرزق . ويشدد مركز الميزان على أن استمرار الحصار يشكل مساساً جوهرياً بجملة حقوق الإنسان بالنسبة للفلسطينيين في قطاع غزة، ويلعب دوراً أساسياً في تدهور الأوضاع الإنسانية، حيث تتفاقم المشكلات الاجتماعية وتتدهور مستويات المعيشة في ظل ارتفاع معدلات البطالة والفقر في صفوف السكان.

مركز الميزان يرى في مضي قوات الاحتلال الإسرائيلية قدماً في انتهاك قواعد القانون الدولي الإنساني، والقانون الدولي لحقوق الإنسان انعكاساً طبيعياً لعجز المجتمع الدولي عن القيام بواجباته القانونية والأخلاقية تجاه المدنيين في الأراضي الفلسطينية المحتلة وفي قطاع غزة على وجه الخصوص. وأن عجز المجتمع الدولي عن اتخاذ خطوات فاعلة شجع – ولم يزل– تلك القوات على مواصلة انتهاكاتها.

ويطالب مركز الميزان المجتمع الدولي بالتحرك الفوري والفعال لوقف الحصار الإسرائيلي المفروض على قطاع غزة، وضمان مرور المواد الضرورية لإعادة الإعمار، والأغذية والأدوية والملابس والوقود، والسماح بحرية الحركة لسكان القطاع. ومركز الميزان يؤكد على أن العقوبات الجماعية الإسرائيلية تتسبب بانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، وتشكل مخالفات جسيمة لمبادئ القانون الدولي الإنساني ويرقى الحصار وجملة الممارسات الأخرى إلى مستوى الجرائم ضد الإنسانية.

كما يجدد مركز الميزان مطالبته المجتمع الدولي بالتحرك العاجل والفاعل لوقف انتهاكات قوات الاحتلال الإسرائيلي لقواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان ، والعمل على تطبيق العدال ة في الأراضي الفلسطينية المحتلة وملاحقة كل من ارتكبوا أو أمروا بارتكاب هذه الانتهاكات وتقديمهم للعدالة.

والمركز يشدد على ضرورة إنهاء حالة الإفلات من العقاب التي ميزت سلوك المجتمع الدولي تجاه انتهاكات حقوق الإنسان وقواعد القانون الدولي الإنساني في الأراضي الفلسطينية المحتلة.

انتهى